

مرسوم سلطاني

٢٠٢٤/٧٢ رقم

بإجازة اتفاقية امتياز استخراج ومعالجة الملح البحري  
بين حكومة سلطنة عمان وشركة نقاء للملح ش.م.م للمنطقة رقم (٥١ ك)

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،  
وعلى قانون الشروق المعدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/١٩،  
وعلى اتفاقية امتياز استخراج ومعالجة الملح البحري بين حكومة سلطنة عمان وشركة  
نقاء للملح ش.م.م للمنطقة رقم (٥١ ك) الموقعة بتاريخ ١١ من ديسمبر ٢٠٢٤،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنا بما هو آت

### المادة الأولى

إجازة اتفاقية امتياز استخراج ومعالجة الملح البحري المشار إليها.

### المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢٩ من جمادى الآخرة سنة ١٤٤٦ هـ

الموافق: ٣١ من ديسمبر سنة ٢٠٢٤ م

هيثم بن طارق  
سلطان عمان